

الرأس والجسد يا عايشة اى امرأة هيرت زوجها الجنة في امرها وكرت
 بجزأت منه او حاشنة في نفسها الاحشرت يوم القيمة مسورة الرجب
 مزركة العينين مشدودة ناصيتها الى قدمها مقرونة في سلسل مع
 شياطينها مسجوبة على زوجها الى النار يا عايشة اى امرأة صلحت لربها
 وتدعو لنفسها ثم لم تدع لزوجها الا ضرب بصلوتها وجرها حتى تدعو
 لزوجها ثم تدعو لنفسها يا عايشة ولا ينبغي لامرأة ان تنبت في غير منزل
 زوجها عند والدتها الا بانة فان باتت بغير اذنه كانت من اشراهل
 النار عذبا يوم القيمة يا عايشة اى امرأة اجزعت على ميتها فوق ثلث
 ايام احبط الله تعالى عليها يا عايشة اى امرأة ناحت على ميتها الا جعل الله
 لسانها سبعين ذراعا وجرت الى النار مع من تبعها يا عايشة اى امرأة
 احصايتها مصيبة فطمت وجهها او مزقت ثيابها الا كانت مع امرأة نورة
 وامرأة لوط عليها السلام في النار وكانت آيسة من كثير وكل شفاعته
 يوم القيمة يا عايشة اى امرأة زادت المفار الاغتها كل رطب ويابس
 حتى ترجع واذا رجعت الى منزلها كانت في غضب الله تعالى ومعه الى الغد
 من سلعتها فان ماتت في وقتها كانت من اهل النار يا عايشة اى امرأة
 ذكى بامرأة الاجلد يوم القيمة بين يدي ربه جل جلاله لكل ثمانون سوطا
 من نار بين اهل المحشر ثم في مشية الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفل
 يا عايشة اجتمهري وان كنى صواحبات يوسف عليه السلام وقانتات
 داود وحازت ادم في الجنة يا عايشة وايمارجل كانت له امرأتان
 فلم يعدل بينهما في المضاجع والنفقة واللبس والمطعم والمنظر فان عليه
 لعنة الله تعالى والملائكة والناس اجمعين يا عايشة ومامن امرأة تجبل من
 زوجها

زوجها اللهم اجرصائم النهار وقائم الليل والغازي في سبيل الله تعالى
 يا عايشة اى امرأة خفت عن زوجها من مهرها الا كانت لها بكارة
 حجة مبرورة وعرة متقبلة وغفر لها ذنوبها كلها حديثها وقدمها
 سترها وعلانياتها عدها وخطاؤها اولها وآخرها وذكره الملم الزنوي
الباب السادس والسبعون في حق المرأة على زوجها
 عن عايشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الكمل المؤمن اى ما احسنهم خلقا والطهم باهله قيل فيه دليل لمن قال
 يزيد الايمان بالطاعة وينقص بالمعصية وعليه الشافعي والمالكي
 هرة رضيته قال عليه السلام استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من
 ضلع وان اعوج شئ في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمته كسرت فان ذكركم
 لم يزل له عوج ذكره في المصابيح اعلم انه ينبغي للرجل ان يدير امر المرأة
 ويراعى حقوقها في الكسوة والنفقة وحسن المعاشرة ولا يظلمها ولا
 يضربها في الملم يا ذنوب الله تعالى هي رعية وكل مسؤل عن رعيته بل
 كالاسير تحت يده قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله
 ذكره في الخلاصة الاخبار قال الفقيه ابو الليث حقا المرأة على الزوج
 اشياء اولها ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها تخرج من الستر فانها
 عورة وخروجها اثم وترك المروة والثاق ان يعلمها ما تحتها من اللبس
 من العلم مما لا بد منها من احكام الوضوء والصلوة والصوم والثالث
 ان يطعمها من الحلال فان التعم اذا نبت من الحرام يذوب بالثار والرابع
 ان لا يظلمها فانها امانة عنده والخامس ان تظاوت عليه تجبل ذلك
 منها نصيحة لها لكي لا تقع في امر اضربها بما وقعت وذكر ان رجلا جاء الى